



نظام

الرقابة والمراجعة الداخلية

الإصدار الثاني - 2023



﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا

تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾

م	المحتويات	الصفحات
١	المقدمة	١
٢	التعريفات	٢
٣	أولاً: نطاق المسؤولية لتطبيق "نظام الرقابة والمراجعة الداخلية"	٣
٤	ثانياً: نص النظام الداخلي للرقابة والمراجعة الداخلية	٣
٥	المادة الأولى: تعريف الرقابة والمراجعة الداخلية	٣
٦	المادة الثانية: أهداف الرقابة والمراجعة الداخلية	٣
٧	المادة الثالثة: عناصر الرقابة والمراجعة الداخلية	٤
٨	المادة الرابعة: مكونات ومبادئ الرقابة والمراجعة الداخلية	٥
٩	المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية للرقابة والمراجعة الداخلية، ومهامها ومسؤولياتها	٦
١٠	المادة السادسة: خطة الرقابة والمراجعة الداخلية	٦
١١	المادة السابعة: تقرير الرقابة والمراجعة الداخلية	٦
١٢	المادة الثامنة: حفظ تقارير الرقابة والمراجعة الداخلية	٧
١٣	المادة التاسعة: الأحكام الختامية (النشر والنفاذ والتعديل)	٧
١٤	المادة العاشرة: مبادئ الرقابة والمراجعة الداخلية	٨
١٥	اعتماد الوثيقة	٩

■ مقدمة:

في إطار سعي جمعية البر بالمدينة المنورة إلى مأسسة العمل، بما يتوافق مع السياسات والأنظمة واللوائح والمذكرات التفسيرية الصادرة عن وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، يأتي هذا الدليل "نظام الرقابة، والمراجعة الداخلية" الذي يعد أحد الإصدارات ضمن سلسلة من الأدلة التنظيمية بهدف ضمان تطبيق الأنظمة واللوائح لتحقيق معايير حوكمة الجمعيات الأهلية في محاور "الامتثال والالتزام - الشفافية والإفصاح - السلامة المالية". ومراعاة التحديثات على معايير الحوكمة، و"الدليل الاسترشادي للوقاية من التعاملات المالية غير الآمنة لمنظمات القطاع غير الربحي" الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

و يعد هذا النظام الداخلي مكملًا لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية، ولا يكون بديلاً عنها، وفي حال أي تعارض بين ما ورد في هذا النظام وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.



■ التعريفات:

- **الجمعية:** جمعية البر بالمدينة المنورة.
- **الوثيقة:** كل ما يعتمد عليه، ويرجع إليه لإحكام أمر وتثبيتته وإعطائه صفة التحقق، لاحتوائها على بيانات أو معلومات يمكن الاعتماد عليها (في إثبات حجة أو دفع شبهة أو رد على رأي ...) وتشمل جميع أنواع الوثائق (المكتوبة، أو المرئية، أو المسموعة، أو الرسومات والخرائط، أو البيانات والمعلومات المحسوبة).
- **النظام:** مجموعة من القواعد والأحكام العامة الملزمة لتنظيم جانب محدد من أجل تحقيق فائدة شاملة، سواء للعاملين في الجمعية أو المستفيدين، أو أصحاب المصلحة، وبما لا يتعارض مع الأنظمة واللوائح المعتمدة في الدولة.
- **اللائحة:** مجموعة من القواعد التنظيمية العامة والتي يتم إصدارها من قبل الجهة المختصة في الجمعية لتفسير نظام معين وتوضيحه لجميع الأشخاص، ويتم تحديد أحكام اللائحة بشكل مفصل من خلال المسؤوليات والالتزامات والمكافآت والعقوبات، وبما لا يتعارض مع الأنظمة واللوائح المعتمدة في الدولة.
- **المنظمات غير الهادفة للربح:** كل كيان قانوني يقوم بجمع أو تلقي أو صرف أموال لأغراض خيرية أو دينية أو ثقافية أو تعليمية أو اجتماعية أو تضامنية أو للقيام بأعمال أخرى من الأعمال الخيرية.
- **أصحاب العلاقة:** كل من يؤثر على الجمعية أو يتأثر بها.
- **العملية:** كل تصرف في الأموال أو الممتلكات أو المتحصلات النقدية أو العينية، ويشمل على سبيل المثال: الإيداع، والسحب، والتحويل، والبيع، والشراء، والإقراض، والمبادلة، أو استعمال خزائن الإيداع ونحوها مما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا النظام.
- **الرقابة الداخلية:** مجموعة الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها، وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية.
- **المراجعة الداخلية:** نشاط تقييمي مستقل، تقوم به إدارة أو قسم أو فريق عمل داخل الجمعية، وتكون مهمته فحص الأعمال المختلفة في المجالات المحاسبية والمالية والتشغيلية وتقييم أداء الإدارات والأقسام، للتأكد من صحة أي عمل من الأعمال بفحصه وإعادة دراسته.
- **الجودة:** القياس والتحسين المستمر للعمليات والإجراءات لضمان مطابقتها لإجراءات العمل المعتمدة، وخلوها من العيوب والأخطاء، بناء على مجموعة الخصائص والسمات التي يجب توافرها في الخدمة، أو المنتج، بحيث تجعله يقوم بوظيفته على أكمل وجه، ويرضى المستفيد.

أولاً: نطاق المسؤولية لتطبيق "نظام الرقابة والمراجعة الداخلية":

يحدد هذا النظام المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية. ويطبق هذا النظام ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على السياسات والأنظمة واللوائح الصادرة عن وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، وعلى السياسات والأنظمة واللوائح الداخلية المتعلقة بها، والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى إدارة الجودة والأداء نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة من هذا النظام. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بما ورد في هذا النظام.

ثانياً: نص النظام الداخلي للرقابة والمراجعة الداخلية:

المادة الأولى: تعريف الرقابة والمراجعة الداخلية:

هي مجموعة من الخطط التنظيمية التي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية. وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية، وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقييد بسياساتها، وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية. كما يمكن تعريفها أيضاً بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية.

المادة الثانية: أهداف الرقابة والمراجعة الداخلية:

- **التحكم في الجمعية:** من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية وعوامل إنتاجها وفي نفقاتها وتكاليفها وعوائدها و مختلف السياسات التي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه، ينبغي عليها تحديد أهدافها، هياكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقية لها، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.
- **حماية الأصول:** من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية لجميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة على أصولها من كل الأخطار الممكنة، وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
- **ضمان نوعية المعلومات:** بغية ضمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.
- **تشجيع العمل بكفاءة:** إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والكفاء لموارد الجمعية، ومن تحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.
- **تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية:** إن الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع أحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر.

المادة الثالثة: عناصر الرقابة والمراجعة الداخلية:

ومن خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية على ما يلي:

■ أولاً: الرقابة المحاسبية:

التي تهدف إلى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد عليها. وتعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي وإتباع طريقة القيد المزدوج، وحفظ حسابات المراقبة الاجمالية، وتتجه موازين المراجعة الدورية وعمل التدقيق الدوري وغيرها، مع مراعاة ما ورد في (دليل الحسابات الموحد للجمعيات الأهلية) الصادر عن وزارة المورد البشرية والتنمية الاجتماعية في عام 2019م، والالتزام بتطبيق العمليات والإجراءات المعتمدة في (منصة غيث)، ويتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طريق الجوانب التالية:

1. وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية.
2. وضع نظام محاسبي متكامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية.
3. وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية، وفقاً لقواعد المحاسبة المعتمدة.
4. وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية وأصولها وممتلكاتها، ومتابعتها للتأكد من وجودها واستخدامها فيما خصصت له.
5. وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة في حيازة الجمعية على أساس دوري، ويتبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة.
6. وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري، للتحقق من دقة ما تم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها في ميزان المراجعة.
7. وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد والتسويات الجردية، مع بداية الفترة من مسؤول واحد أو أكثر في الجمعية.

■ ثانياً: الرقابة الإدارية:

وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة، وتستند إلى تحضير التقارير المالية والإدارية، والموازنات التقديرية، والدراسات الإحصائية، وتقارير الإنتاج، والبرامج، والتدريب، ... وغير ذلك. ويتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية:

1. تحديد الأهداف العامة للرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الإدارات والأقسام التي تساعد في تحقيق الأهداف العامة الرئيسية، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها.
2. وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات والتي تحقق الأهداف الموضوعة.
3. وضع نظام لتقدير عناصر أنشطة الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري في بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات أساس لعقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.
4. وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية.

تابع - المادة الثالثة: عناصر الرقابة والمراجعة الداخلية:

ومن خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية على ما يلي:

■ ثالثاً: الضبط الداخلي:

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق و الإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف للتدقيق والمراجعة.

المادة الرابعة: مكونات ومبادئ الرقابة والمراجعة الداخلية:

يشتمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية لا بد من الاهتمام بها أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيث يمكن الوصول إلى ضمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية وتشتمل هذه المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي:

■ أولاً: بيئة الرقابة:

تعتبر البيئة الرقابية الايجابية أساساً لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاماً وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

١. نزاهة الادارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها.
٢. التزام الادارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة.
٣. فلسفة الإدارة ، وتعني نظرة الادارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها.
٤. الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار لإدارة التخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية.
٥. أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات.
٦. السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.
٧. علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

■ ثانياً: تقييم المخاطر:

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر التي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية.

■ ثالثاً: النشاطات الرقابية:

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات وآليات تدعم توجهات الإدارة، وتضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات: المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

■ رابعاً: المعلومات والاتصالات:

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة وإلى من يحتاجونها داخل الجمعية، وذلك بشكل إطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي، إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتتقن المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق به ومستمر لهذه المعلومات.

تابع - المادة الرابعة: مكونات ومبادئ الرقابة والمراجعة الداخلية:

■ خامساً: مراقبة النظام:

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق والمراجعة الأخرى قد تمت معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، ويجب أن يشمل نظام الرقابة الداخلية على سياسات وإجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم بشكل سريع ووفق أطار زمني محدد.

المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية للرقابة والمراجعة الداخلية، ومهامها ومسؤولياتها:

تشئ الجمعية وحدة إدارية أو إدارة مستقلة تتبع الأمين العام، ويناط بها مسؤولية تقييم وإدارة المخاطر، وتقييم نظام الرقابة الداخلية، والإشراف على تطبيقه، وتنفيذ عمليات وإجراءات الرقابة الداخلية المعتمدة للتحقق من مدى التزام الجمعية وعاملها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها، كما يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات تلك الوحدة أو الإدارة دون الإخلال بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات. وتتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل (توصي بتعيينه لجنة المراجعة) ويكون مسؤولاً أمامها. ويراعى في تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

١. أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يكلفوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.
٢. أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها.
٣. أن تحدد مكافآت مدير الوحدة أو إدارة المراجعة بناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الجمعية.
٤. أن تُمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

المادة السادسة: خطة الرقابة والمراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحديث هذه الخطة سنوياً. ويجب مراجعة جميع الأنشطة والعمليات الرئيسية سنوياً على الأقل.

المادة السابعة: تقرير الرقابة والمراجعة الداخلية:

تعد وحدو أو إدارة المراجعة الداخلية (تقريراً سنوياً) مكتوباً عن أعمالها، وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة. ويجب أن يتضمن هذا التقرير سرداً مفصلاً عن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة، وتبين فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد)، كما تعد تقريراً دورياً (ربع سنوي) يتضمن تقييمًا لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية، وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة، وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.

ويحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

تابع - المادة السابعة: تقرير الرقابة والمراجعة الداخلية:

- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات، والمعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية. وتقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة؛ لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة.
- مدى تقيد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصّل عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).
- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل.
- تكون التقارير التي تعتمد عليها وحدة أو إدارة الرقابة والمراجعة الداخلية على النحو التالي:

تكون تقارير مفصلة عن الأداء مقدمة من العاملين إلى رؤسائهم، وتقدم حسب طبيعة المهام بصفة (يومية، أسبوعية، شهرية، ربع سنوية).

تقارير متابعة
الأداء الدورية

وتكون هذه التقارير من المدراء إلى الإدارة العليا وتتضمن أنشطة الإدارات والإنجازات المتعددة.

تقارير سير
الأعمال الإدارية

أو تكون تقارير مرحلية مرتبطة بانتهاء مرحلة معينة من مشروع، أو ختامية بعد الانتهاء من المشروع.

تقارير تقييم أداء
المشاريع

تعد بصفة دورية عادية من قبل الرؤساء المباشرين لمؤسسيهم، وتشمل على قياس الأداء والقدرات والتوصية لتطويرها بناء على معايير واضحة ومحددة.

تقارير تقييم أداء
العاملين

وتشمل جميع ما يدور بين الإدارات والأقسام من مخاطبات، وتستخدم هذه لحفظ الملفات والمعلومات والبيانات لسهولة الرجوع لها للمتابعة والتقييم.

المذكرات
والرسائل المتبادلة

وتشمل: الإحصائيات والرسوم البيانية، ومراجعة الموازنات التقديرية، ومتابعة ملف الشكاوى والتنظيمات، ومراقبة السير وفق معايير نظام الجودة، وما في حكمها.

التقارير الخاصة

المادة الثامنة: حفظ تقارير الرقابة والمراجعة الداخلية:

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل في قسم (الرقابة والمراجعة الداخلية والجودة) متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

المادة التاسعة: الأحكام الختامية (النشر والنفاذ والتعديل):

- يطبق هذا النظام الداخلي ويتم الالتزام والعمل به من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتماده من مجلس الإدارة.
- ينشر هذا النظام الداخلي على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكين جميع أصحاب المصلحة من الاطلاع عليه.
- يتم مراجعة هذا النظام الداخلي بصفة دورية - عند الحاجة - من قبل لجنة الرقابة الداخلية، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها.

المادة العاشرة: مبادئ الرقابة والمراجعة الداخلية:

- **الاستقلالية:** أن تكون التبعية الإدارية لوحدة الرقابة والمراجعة الداخلية مرتبطة بشكل مباشر باللجنة التنفيذية المنبثقة عن مجلس الإدارة، لضمان استقلالياتها وعدم تأثرها بقرارات القيادات الإدارية العليا أو الوسطى في الجمعية.
- **النزاهة:** الإلمام بالأنظمة واللوائح وتطبيقها دون تجاوز أو إهمال. والتحلي بالنزاهة في أي تدقيق أو مراجعة يتم العمل عليها، وتوخي الموضوعية والحيادية دون تمييز.
- **المسؤولية:** وتكون بفصل المسؤولية التشغيلية عن مسؤولية حفظ السجلات -من أجل ضمان السجلات والمعلومات الموثوقة- لضمان عدم التلاعب بالنتائج لإظهار أداء أفضل.
- **الشفافية:** الوضوح والإعلان عن عمليات وإجراءات التدقيق والرقابة والمراجعة الداخلية التي سيتم تطبيقها، وعدم تعمد التعتيم والسرية وإخفاء المعلومات والنتائج، والحرص على نشرها سواء للقيادات أو الموظفين المعنيين.
- **التكاملية:** تكامل الرقابة وأساليبها من الأنظمة واللوائح التنظيمية والخطط الاستراتيجية والتنفيذية في الجمعية.
- **الوضوح والبساطة:** سهولة نظام الرقابة وبساطته ليكون سهل الفهم للعاملين والمنفذين ليساهم في التطبيق الناجح والحصول على النتائج المناسبة.
- **سرعة الاستجابة:** الاستجابة السريعة للكشف عن الانحرافات والإبلاغ عن الأخطاء، وتحديد أسبابها لمعالجة وتصحيح تلك الانحرافات والأخطاء.
- **الدقة:** إن دقة المعلومة ومصدرها هام بالنسبة للإدارة العليا لأنها هي التي تساعد على صنع القرار والتوجيه السليم واتخاذ الإجراءات المناسبة، وعدم الدقة في ذلك يعرض الجمعية لمشاكل وكوارث لا قدر الله.



اعتمدت هذه الوثيقة من قبل اللجنة التنفيذية، بتفويض من
مجلس الإدارة بموجب محضر الاجتماع الأول للعام المالي
٢٠١٩م، بتاريخ ٠٦ / ٠٢ / ٢٠١٩م

التاريخ

محضر الاجتماع

تاريخ
الاعتماد

٠١ / ٠٣ / ٢٠٢٣م

الأول



أيادٍ .. تحولت إلى العطاء ..

طريق أبي ذر الغفاري، بني عبد الأشهل، المدينة المنورة 41421

0556011700

